

الرقم : 16913/2016  
التاريخ : 1437/12/26  
الموافق : 27/09/2016

16913

تعليم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ١٤٣٧/١٦/٢٣٥٤٥٤ وتاريخ ١٤٣٧/١٢/١٨هـ، المتضمن الاشارة الى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٧ وتاريخ ٢٢٥/٥/٣٠هـ، القاضي بالموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية أثيوبيا الفدرالية الديمقراطية، لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، والبروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة أديس أبابا بتاريخ ١٤٣٤/٤/١٨هـ، الموافق ٢٠١٣/٢/٢٨م، والمصادق عليها بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٣٨) وتاريخ ١٤٣٥/٦/٤هـ، وحيث تضمن خطاب سعادته أن الاتفاقية ستكون نافذة المفعول اعتباراً من ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧هـ، الموافق ١٩٢٠١٦م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثامنة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.
٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.

وطلبت الهيئة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع الهيئة العامة للزكاة والدخل على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

لذا آمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

د. هيثم

**الأمين العام**  
**د. أحمد بن عبدالله المغامس**



المحترم

سعادة / أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٧ وتاريخ ١٤٣٥/٥/٣٠ هـ، القاضي بالموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية أثيوبيا الفدرالية الديمقراطية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، والبرتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة أديس أبابا بتاريخ ١٤٣٤/٤/١٨ هـ الموافق ٢٠١٣/٢/٢٨ م، والمصدق عليهما بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٣٨) وتاريخ ١٤٣٥/٦/٤ هـ.

نفيدكم أن هذه الاتفاقية ستكون نافذة المفعول اعتباراً من ٣٠ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ الموافق ١٦٠١٦ م. وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثامنة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحکامها نافذة على النحو التالي:

أ - فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧ م.


ب - فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧ م.

لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لذوي الاختصاص من منسوبيكم وكافة مكاتب المحاسبين القانونيين في المملكة، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع الهيئة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتاً ، ،

مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل

إبراهيم بن محمد المفلح



الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

S O C P A

الرقم : 16897/2016 وارد

التاريخ : 1437/12/24

الموافق : 25/09/2016



16897